

Distr.: General
28 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٣٧ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد خالد محمد عثمان علي (السودان)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بناء على توصية من المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والستين البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٢ - وقررت اللجنة الرابعة، في جلستها الأولى المعقودة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، إجراء مناقشة عامة بشأن البنود المتصلة بإنهاء الاستعمار (البنود ٣٥ إلى ٣٩ من جدول الأعمال). وجررت المناقشة العامة بشأن تلك البنود في الجلستين الثانية والسادسة، المعقودتين في ٥ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/64/SR.2 و 6). واتخذت اللجنة إجراء بشأن البند ٣٧ في جلستها السابعة المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/64/SR.7).



٣ - وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند الوثائق التالية:

(أ) الفصلان المتعلقان بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)؛

(ب) تقرير الأمين العام (A/64/62).

٤ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل الجمهورية العربية السورية، بصفته مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، بعرض تقرير تلك اللجنة. وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل إندونيسيا، بصفته رئيس اللجنة الخاصة، ببيان عرض فيه أنشطة اللجنة خلال عام ٢٠٠٩ (انظر A/C.4/64/SR.2).

ثانياً - النظر في مشروع قرار وارد في الفصل الثاني عشر من تقرير اللجنة الخاصة

٥ - في الجلسة السابعة، المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار الثالث، المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، الوارد في الفصل الثاني عشر من تقرير اللجنة الخاصة^(١)، بتصويت مسجل بأغلبية ٩٨ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٥٠ عضواً عن التصويت (انظر الفقرة ٦). وكانت نتيجة التصويت كالتالي^(٢):

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، إريتريا، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٢٣ والتصويت (A/64/23 و Corr.2)، الفصلان السادس والثاني عشر.

(٢) أشارت وفود كل من إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وشيلي وغينيا، في وقت لاحق، إلى أنها كانت تعتزم التصويت لصالح مشروع القرار.

جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية ترازيا المتحدة، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، الكامبيرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيريا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

وقد نظرت أيضاً في تقرير الأمين العام^(٣) وتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٤) عن هذا البند،

وقد درست الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥)،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وقرارات اللجنة الخاصة وإلى القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة، ومنها بصفة خاصة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز وفي القرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي ومنتدى جزر المحيط الهادئ والجماعة الكاريبية،

وإذ تدرك الحاجة إلى تيسير تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥)،

وإذ تلاحظ أن الغالبية العظمى من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي أقاليم جزرية صغيرة،

(٣) A/64/62.

(٤) E/2009/69.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٢٣ والتصويب (A/64/23 و Corr.2)، الفصل السادس.

وإذ ترحب بالمساعدة المقدمة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ ترحب أيضا بمشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي هي أعضاء منتسبة في اللجان الإقليمية بصفة مراقب، في المؤتمرات العالمية المعقودة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، رهنا بالنظام الداخلي للجمعية العامة ووفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بما في ذلك قرارات ومقررات الجمعية واللجنة الخاصة بشأن أقاليم محددة،

وإذ تلاحظ أنه لم تشارك في تقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي سوى بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أنه، نظرا إلى أن خيارات التنمية المتاحة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي محدودة، يواجه التخطيط من أجل التنمية المستدامة وتنفيذها تحديات خاصة، وأن تلك الأقاليم ستواجه معوقات عند التصدي لهذه التحديات دون تلقي التعاون والمساعدة المستمرين من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أيضا أهمية توفير الموارد اللازمة لتمويل البرامج الموسعة لتقديم المساعدة للشعوب المعنية، والحاجة إلى تعبئة الدعم المقدم في هذا الشأن من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد ولايات الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن اتخاذ جميع التدابير اللازمة، كل في نطاق اختصاصه، لضمان التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تعرب عن تقديرها للاتحاد الأفريقي ومنتدئ جزر المحيط الهادئ والجماعة الكاريبية والمنظمات الإقليمية الأخرى لاستمرارها في التعاون وتقديم المساعدة في هذا الصدد للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن توثيق الاتصالات والمشاورات فيما بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية يساعد على تيسير الإعداد الفعال لبرامج تقديم المساعدة إلى الشعوب المعنية،

وإذ تدرك الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة قيد الاستعراض المستمر عند تنفيذ مختلف قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتصلة بإنهاء الاستعمار،

وإذ تضع في اعتبارها الهشاشة البالغة لاقتصادات الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وضعفها في مواجهة الكوارث الطبيعية، مثل الأعاصير والزوابع وارتفاع مستوى سطح البحر، وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٣/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة للإعلان،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - توصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في إطار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي هي أعضاء فيها لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، وغير ذلك من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٣ - تؤكد من جديد ضرورة أن تواصل الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة في تنفيذ الإعلان وجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٤ - تؤكد من جديد أيضاً أن تسليم الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من أجهزة الأمم المتحدة بمشروعية تطلعات شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير يستتبع، كنتيجة طبيعية، تقديم جميع أشكال المساعدة الملائمة لتلك الشعوب؛

٥ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي واصلت التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تنفيذ الأحكام ذات الصلة من تلك القرارات؛

٦ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تكثيف مشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة باعتبار ذلك عنصرا هاما من عناصر تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، بما في ذلك إمكانية مشاركتها في حلقات دراسية إقليمية حول إنهاء الاستعمار، بدعوة من اللجنة الخاصة؛

٧ - **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية أن تبحث وتستعرض الظروف في كل إقليم كي تتخذ التدابير المناسبة بغية تعجيل وتيرة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛

٨ - **تحث** الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي لم تقدم مساعدة بعد إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

٩ - **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أن تعزز تدابير الدعم القائمة وأن تضع، كل في إطار ولايته، برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، بغية تعجيل وتيرة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم؛

١٠ - **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تقدم معلومات بشأن ما يلي:

- (أ) المشاكل البيئية التي تواجهها الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
- (ب) تأثير الكوارث الطبيعية، مثل الأعاصير وثورات البراكين، وغيرها من المشاكل البيئية، مثل تحت الشواطئ والسواحل والجفاف، على تلك الأقاليم؛
- (ج) سبل ووسائل مساعدة الأقاليم على مكافحة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغيرها من الأنشطة غير المشروعة والإجرامية؛
- (د) الاستغلال غير المشروع للموارد البحرية والموارد الطبيعية الأخرى لهذه الأقاليم والحاجة إلى استخدام تلك الموارد لمنفعة شعوب الأقاليم؛

١١ - **توصي** بأن يضع الرؤساء التنفيذيون للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بالتعاون النشط مع المنظمات الإقليمية المعنية، مقترحات عملية من أجل التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبأن يقدموا هذه المقترحات إلى الهيئات الإدارية والتشريعية لوكالاتهم ومؤسساتهم؛

١٢ - **توصي أيضا** بأن تواصل الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة في الاجتماعات العادية لهيئات إدارتها؛

١٣ - **تشير** إلى اتخاذ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قرارها ٥٧٤ (د - ٢٧) المؤرخ ١٦ أيار/مايو ١٩٩٨^(٦) الذي تدعو فيه إلى إنشاء الآليات اللازمة لتمكين أعضائها المنتسبين، بما في ذلك الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من المشاركة في الدورات الاستثنائية للجمعية العامة، رهنا بالنظام الداخلي للجمعية، لاستعراض وتقييم تنفيذ خطط عمل مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية التي شاركت فيها هذه الأقاليم أصلا بصفة مراقب، والمشاركة في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية؛

١٤ - **تطلب** إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن يواصل الاتصال الوثيق بشأن هذه المسائل مع رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

١٥ - **تشير** إلى إصدار إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون السياسية التابعتين للأمانة العامة، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات المتخصصة واللجنة الخاصة، نشرة إعلامية عن برامج المساعدة المتاحة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي واستكمالها لإتاحتها على موقع الأمم المتحدة على الإنترنت المتعلق بإنهاء الاستعمار، وتطلب مواصلة استكمال تلك النشرة الإعلامية وتوزيعها على نطاق واسع؛

١٦ - **ترحب** بالجهود المستمرة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الحفاظ على الاتصال الوثيق فيما بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وفي تقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٧ - **تشجع** الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على اتخاذ الخطوات الرامية إلى إقامة و/أو تعزيز المؤسسات والسياسات المتعلقة بالتأهب للكوارث وإدارتها، مستعينة بجملة أمور منها تلقي المساعدة من الوكالات المتخصصة ذات الصلة؛

(٦) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٢١ (E/1998/41)، الفصل الثالث، الفرع زاي.

١٨ - **تطلب** إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة أن تيسر، عند الاقتضاء، مشاركة الممثلين المعيّنين والمنتخبين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بما في ذلك قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن أقاليم محددة، بحيث يتسنى للأقاليم الاستفادة من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها تلك الوكالات والمؤسسات؛

١٩ - **توصي** بأن تكثف جميع الحكومات جهودها في إطار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، التي هي أعضاء فيها، لإعطاء الأولوية لمسألة تقديم المساعدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في وضع التدابير المناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقوم، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات، بإعداد تقرير لتقديمه إلى الهيئات المختصة عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق لتنفيذ القرارات ذات الصلة، بما فيها هذا القرار؛

٢١ - **تشجى** على المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمناقشة التي أجراها والقرار الذي اتخذته بشأن هذه المسألة، وتطلب إليه أن يواصل، بالتشاور مع اللجنة الخاصة، النظر في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢٢ - **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم إلى الأمين العام تقارير دورية عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى الهيئات الإدارية للوكالات المتخصصة ذات الصلة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة، كي يتسنى لتلك الهيئات اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ القرار، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل بحث المسألة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين.